

11586 - هل الزواج نصف الدين؟

السؤال

هل صحيح أن من تزوج فقد أكمل نصف دينه، وما الدليل على ذلك؟

ملخص الإجابة

روى البيهقي في الشعب عن الرقاشي بلفظ: "إذا تزوج العبد فقد كمل نصف الدين، فليتيق الله في النصف الآخر." وقد دلت السنة على مشروعية الزواج وأنه سنة من سنن المرسلين وبالزواج يستطيع الإنسان بتوفيق من الله التغلب على كثير من نزعات الشر، فإن الزواج أغض للبصر وأحصن للفرج.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

دلت السنة على مشروعية الزواج، وأنه سنة من سنن المرسلين وبالزواج يستطيع الإنسان بتوفيق من الله تعالى التغلب على كثير من نزعات الشر، فإن الزواج أغض للبصر، وأحصن للفرج، كما بين ذلك النبي صلى الله عليه وسلم بقوله: "يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج.... متفق عليه..

وقد روى الحاكم في المستدرک عن أنس مرفوعاً: من رزقه الله امرأةً صالحةً فقد أعانه على شطر دينه فليتيق الله في الشطر الباقي .

وروى البيهقي في الشعب عن الرقاشي بلفظ: إذا تزوج العبد فقد كمل نصف الدين، فليتيق الله في النصف الآخر .. قال الألباني عن الحديثين في صحيح الترغيب والترهيب (1916): حسن لغيره.

يمكنك الرجوع إلى هذه الأجوبة لمزيد من التفاصيل: (2127، 5511، 132263، 146150، 220841، 72257، 82968).

والله أعلم.